

Distr.: General
30 January 2018
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والثلاثون

٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

البند ٥ من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بشأن التوصيات الصادرة عن المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته العاشرة بشأن موضوع "شباب الأقليات: نحو مجتمعات شاملة للجميع ومتنوعة"

مذكرة من الأمانة العامة

تتشرف الأمانة العامة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بشأن التوصيات الصادرة عن المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته العاشرة، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بشأن موضوع "شباب الأقليات: نحو مجتمعات شاملة للجميع ومتنوعة". وأعد التقرير عملاً بقراري المجلس ١٥/٦، و٢٣/١٩.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-01369(A)



* 1 8 0 1 3 6 9 *

تقرير المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بشأن التوصيات الصادرة
عن المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته العاشرة بشأن موضوع
"شباب الأقليات: نحو مجتمعات شاملة للجميع ومتنوعة"

المحتويات

الصفحة

٣	مقدمة	أولاً -
٥	اعتبارات عامة	ثانياً -
٦	حلقات النقاش	ألف -
٦	توصيات عامة	باء -
٧	التوصيات الرامية إلى تمكين شباب الأقليات من خلال التعليم الشامل للجميع	ثالثاً -
٧	المناقشة	ألف -
٨	التوصيات	باء -
١٠	التوصيات الرامية إلى تعزيز مشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة	رابعاً -
١٠	المناقشة	ألف -
١١	التوصيات	باء -
١٣	توصيات بشأن التحديات الماثلة والفرص المتاحة لشباب الأقليات في وسائط الإعلام في العصر الرقمي	خامساً -
١٣	المناقشة	ألف -
١٤	التوصيات	باء -
١٦	التوصيات المتعلقة بدور شباب الأقليات في مجال تعزيز السلام والاستقرار	سادساً -
١٦	المناقشة	ألف -
١٧	التوصيات	باء -

أولاً - مقدمة

١- قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٥/٦ و ٢٣/١٩ أن توجه الخبرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات أعمال المنتدى المعني بقضايا الأقليات، وأن تُحضر اجتماعاته السنوية، ودعاها إلى أن تُدرج في تقريرها التوصيات المواضيعية للمنتدى، وتوصيات بشأن مسائل مواضيعية في المستقبل لكي ينظر فيها المجلس. وقرر المجلس في قراره ٥/٢٥ تمديد ولاية المكلف بالولاية بوصفه المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، وجدّد ولايته في قراره ٦/٣٤. ويتضمن هذا التقرير، الذي أُعدّ عملاً بالقرارين ١٥/٦ و ٢٣/١٩، توصيات الدورة العاشرة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات، المعقود في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. ونظر المنتدى خلال هذه الدورة في موضوع: "شباب الأقليات: نحو مجتمعات شاملة للجميع ومتنوعة". وقد وجه المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات المعين حديثاً، فيرنان دو فارين، أعمال المنتدى. وترأس الدورة طارق الكردي من السودان. وحضر الدورة ما يزيد على ٥٠٠ مشارك، من بينهم ممثلون عن الدول الأعضاء وجماعات الأقليات، والمنظمات غير الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة، والهيئات الإقليمية والحكومية الدولية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وحضر المنتدى شباب من المدافعين عن الأقليات، وممثلون عن منظمات الشباب، وشباب أعضاء في الوفود الحكومية من جميع المناطق، وكان بعضهم يحضر للمرة الأولى. وقائمة المشاركين متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Minority/Pages/Session10.aspx.

٢- وتستند هذه التوصيات أساساً إلى مناقشات وإسهامات المشاركين في الدورة العاشرة للمنتدى، في إطار كل بند من جدول الأعمال (A/HRC/FMI/2017/1). وتستند التوصيات أيضاً إلى القوانين والمعايير الدولية، وترمي إلى إرشاد التنفيذ الفعلي لإعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية. وبالنظر إلى طبيعة موضوع الدورة العاشرة الشامل لقطاعات متعددة، جرت الإشارة إلى التوصيات التي صيغت في دورات سابقة ولها أهمية محددة في تمكين شباب الأقليات.

٣- وتتضمن العناصر الرئيسية للإطار القانوني والمعياري العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ واتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ والميثاق الأوروبي للغات الإقليمية أو لغات الأقليات؛ والاتفاقية الإطارية لمجلس أوروبا بشأن حماية الأقليات القومية؛ وتوصيات أوسلو بشأن الحقوق اللغوية للأقليات القومية الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٤- وفيما يتعلق بموضوع حقوق الأقليات في التعليم تحديداً، تكتسي الصكوك التالية أهمية خاصة: توصيات لاهاي المتعلقة بحقوق التعليم للأقليات القومية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ وإعلان إنشيوين: التعليم بحلول عام ٢٠٣٠: نحو التعليم الجيد المنصف والشامل والتعلم مدى الحياة للجميع، الذي اعتمده المنتدى العالمي للتعليم لعام ٢٠١٥؛ والحقوق اللغوية للأقليات اللغوية: دليل عملي للتنفيذ، الذي وضعه المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات.

٥- وفيما يتعلق بالحق في المشاركة السياسية، تكتسي الصكوك التالية أهمية خاصة: توصيات لوند بشأن المشاركة الفعالة للأقليات القومية في الحياة العامة، ومبادئ ليوبليانا التوجيهية بشأن إدماج مختلف المجتمعات الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فضلاً عن الميثاق الأوروبي المنقح بشأن مشاركة الشباب في الحياة المحلية والإقليمية الذي اعتمده مجلس أوروبا.

٦- وفيما يتعلق بحقوق الإنسان لأفراد الأقليات في وسائط الإعلام، تتضمن الصكوك والمبادئ التوجيهية الرئيسية ما يلي: المبادئ التوجيهية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن استخدام لغات الأقليات في وسائط البث الإذاعي؛ والعلامات المرجعية: دليل مكافحة خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت من خلال التثقيف في مجال حقوق الإنسان، الذي نشره مجلس أوروبا؛ وقرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥) بشأن الشباب والسلام والاستقرار؛ ومشاركة الشباب في بناء السلام: مذكرة تطبيقية نشرها الفريق العامل المعني بالشباب وبناء السلام التابع لشبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات (٢٠١٦)؛ والمبادئ التوجيهية بشأن مشاركة الشباب في بناء السلام (٢٠١٦) التي نشرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٧- وترد توصيات الدورة العاشرة للمنتدى ضمن البنود الأربعة من جدول أعمال الدورة.

٨- ويُبرز المنتدى في توصياته المسؤولية الأساسية للدولة عن حماية حقوق شباب الأقليات عن طريق مؤسسات وهيئات التعليم الوطنية، والحكومات المحلية، والوظائف العامة الأخرى، ووكالات البث الإذاعي العام، وآليات منع نشوب النزاعات. وينبغي أن تمثل الدول لهذا الالتزام وذلك لأن شباب الأقليات قد يتعرضون لأشكال متعددة ومتداخلة من التمييز بسبب سنهم، أو انتمائهم الإثني، أو الوطني، أو اللغوي، أو الديني؛ ومن شأن التمييز القائم على أساس نوع الجنس، أو الميل الجنسي، أو القدرات البدنية أن يزيد حالة التهميش. ويدعو المنتدى أيضاً كيانات الأمم المتحدة إلى إيلاء اهتمام أكبر لشباب الأقليات الذين قد يحتاجون إلى دعم إضافي أو إلى الحماية لتمكينهم من المشاركة بالكامل في المجتمع. وهذه التوصيات موجهة أيضاً إلى شباب الأقليات مباشرة، وتشجع الذين يسعون إلى إحداث تغيير إيجابي في مجتمعاتهم على تكثيف جهودهم من أجل زيادة تأثير عملهم الدعوي، والاستمرار في التواصل مع مجتمعاتهم، والعمل في آن على بناء الجسور مع المجتمعات الأخرى. ويحث المنتدى أيضاً جماعات الأقليات، والمجتمع قاطبة، على إتاحة دعمها لعمل شباب الأقليات والاعتراف به سعياً إلى احترام حقوق الإنسان وإحداث تغيير إيجابي.

٩- وتتناول التوصيات طائفة واسعة من الحالات التي يواجهها شباب الأقليات في جميع أنحاء العالم. وتوضح التفاوت القائم في مستويات التمتع بحقوق الأقليات في مختلف البلدان، والقواسم المشتركة والاختلافات التي قد توجد في ضمن تطلعات شبان وشابات الأقليات.

١٠- ووُضعت هذه التوصيات لكي يتم تنفيذها في جميع البلدان في إطار الاحترام الكامل للمعايير العالمية لحقوق الإنسان، بصرف النظر عن الخلفيات السياسية، أو الدينية، أو التاريخية، أو الثقافية أو أي إيديولوجية أو ديانة أو منظومة قيم تنهجها دولة بعينها.

ثانياً - اعتبارات عامة

١١ - اعترفت الأمم المتحدة ودولها الأعضاء بأن الأجيال الشابة تضطلع بدور هام في مجتمعاتها وأنها تسهم في النهوض بجوانب مختلفة في كل من المجال الاجتماعي، والاقتصادي، والبيئي. ولا يمكن تحقيق هذه المساهمة إلا بكفالة أن يكون الشباب في طليعة عملية صنع القرار. وينطبق هذا الأمر على شبان وشابات جماعات الأقليات.

١٢ - ويجب أن يكون الدفاع عن حقوق الشباب ودعم تطلعاتهم أولوية دولية ووطنية. فالتنمية الاجتماعية والاقتصادية على الصعيد العالمي تعتمد اعتماداً كبيراً على مشاركة الأجيال الشابة بنشاط في هذه العملية. وفي إطار العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا ينبغي ترك أي أحد خلف الركب؛ بل ويتعين عدم ترك شباب الأقليات خارج هذه العمليات والاعتبارات.

١٣ - وتكتسي السياسات الوطنية المتعلقة بالشباب، وآليات التنسيق الوطنية المعنية بالشباب، وبرامج العمل الوطنية للشباب أهمية حاسمة؛ ويجب أن تتضمن عناصر من قبيل مكافحة التمييز بين الشباب، وإدماج حقوق الأقليات، باعتبارها من العناصر الهامة.

١٤ - وكانت الدورة العاشرة للمنتدى فرصة للاستماع إلى أصوات شبان وشابات الأقليات الذين يشعرون بأنهم مستبعدون من العديد من هذه العمليات. وجمعت الدورة شباباً من بلدان مختلفة، لا تتوفر لمعظمهم سوى إمكانات محدودة لمخاطبة هيئات دولية مثل الأمم المتحدة. وتنوعت أوضاعهم لكن طموحاتهم انصبحت على الدعوة إلى التسامح وقبول الآخرين، فضلاً عن الاعتراف بحقوقهم أشخاصاً ينتمون إلى أقليات.

١٥ - وأتاح المنتدى أيضاً الفرصة لشباب الأقليات لإسماع أصواتهم في سعيهم إلى حماية أفراد أسرهم، وحماية مجتمعاتهم المحلية في حالات النزاع أو الاضطهاد. وقد أخذ بعضهم الكلمة للتأكيد بأوضاع قالوا إن الحكومات أو الجهات الفاعلة الأخرى تمنعهم فيها من المطالبة بحقوقهم اللغوية، أو الثقافية، أو الدينية. وأشار بعضهم الآخر إلى ما عانوا، كونهم شباباً وينتمون إلى أقليات، من تهميش اقتصادي واجتماعي، الأمر الذي حرّمهم من الإحساس بأنهم عنصر متساو مع الآخرين وله قيمته في المجتمع. وأوضح بعض المشاركين كيف أنه حتى عندما تبدو حقوق الأقليات محمية عموماً بقوة القانون، ومشمولة بالسياسات والبرامج المخصصة، لا يزال شباب هذه المجتمعات مع ذلك يعانون من التمييز المستحکم، وكره الأجانب، وهم يحاولون جاهدين إسماع أصواتهم. ويتعرض بعضهم للتهميش في مختلف جوانب الحياة العامة، بما في ذلك التعليم، والمشاركة السياسية، والتمثيل في وسائل الإعلام. ونتيجة لذلك، لم يستطع المجتمع في بعض الحالات التكيف مع الاحتياجات الخاصة بهم، ولم يتح لهم الدعم الذي يمكنهم من المشاركة في الحياة العامة وتحمل مسؤولياتهم فيها.

١٦ - وأثار المشاركون في المنتدى مسائل تتعلق بحصول شباب الأقليات على فرص للعمل، وبمشاركتهم في الحياة الاقتصادية بشكل عام. واستلهم المشاركون في المناقشات أفكارهم من عمل المنتدى في هذا المجال بالذات في دورته الثالثة المعقودة في عام ٢٠١٠، بما في ذلك توصياتها ذات الصلة (A/HRC/16/46).

ألف - حلقات النقاش

١٧ - ركزت المناقشات في حلقة النقاش الأولى على التعليم الشامل لشباب الأقليات. وناقش المشاركون مسألة الحصول على التعليم، وتكييف ثقافة الأقليات ولغاتها في مختلف البرامج والمرافق. وأبرزوا أن الحق في التعليم عامل أساسي للتمتع بعدد من الحقوق الأخرى، بما فيها الحقوق السياسية، والاقتصادية والثقافية. وناقش المشاركون علاوة على ذلك أهمية التعليم بلغات الأقليات، وكيف أنها تعزز إدماج شباب الأقليات في المجتمع. وفي هذا السياق، ناقش المشاركون أيضاً دور التعليم غير النظامي في توعية الشباب بمسألة التسامح والتنوع الديني، والثقافي واللغوي.

١٨ - وركزت حلقة النقاش الثانية على مشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة، بما في ذلك في المجال السياسي، والمدني، والاقتصادي، والاجتماعي والثقافي. وأثار المشاركون مسألة المشاركة السياسية لشباب الأقليات، وأهمية تمثيلهم في المؤسسات العامة على الصعيدين الوطني والمحلي، وتدارسوا سبل إبراز الدور الإيجابي للشباب المنتمين إلى أقليات في مجتمعاتهم. وناقشوا أيضاً أهمية إشراك شباب الأقليات في عمليات صنع القرار، لا سيما تلك التي تمهم مباشرة.

١٩ - وتناولت حلقة النقاش الثالثة الفرص التي تتيحها وسائط الإعلام لشباب الأقليات في العصر الرقمي. ودعا المشاركون إلى بذل مزيد من الجهود لضمان إتاحة وسائط الإعلام الرقمية للجميع، بمن فيهم جماعات الأقليات المهمشة. وتبادل المشاركون خبراتهم بشأن ما اتخذوا من مبادرات لمواجهة خطاب الكراهية والتسلط عبر الإنترنت، وناقشوا أهمية المبادرات الإعلامية التي تقودها الأقليات لتمكين الشباب، وتعزيز قدرتهم على مواجهة الخطابات المتحيزة والنمطية.

٢٠ - وتدارست حلقة النقاش الرابعة دور شباب الأقليات عوامل التغيير من أجل تحقيق السلام والاستقرار. وقدم المشاركون توصيات بشأن الحاجة إلى إجراء المزيد من التشاور مع شباب الأقليات وزيادة مشاركتهم في عمليات منع نشوب النزاعات، وبناء السلام. وشددوا على أهمية تعزيز الحوار بين الثقافات فيما بين شباب الأغلبية والأقلية باعتبار ذلك أداة لمنع نشوب النزاعات، وتعزيز المصالحة في مجتمعات مرحلة ما بعد النزاع. وأقروا أيضاً بالدور الرئيسي الذي يؤديه شباب الأقليات في صون السلم وتماسك المجتمع.

باء - توصيات عامة

٢١ - ينبغي أن تصدق الدول على جميع الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي تحمي حقوق الأقليات وتعززها، وأن تلتزم بها.

٢٢ - ينبغي أن تكفل الدول التنفيذ الكامل للصكوك الدولية لحقوق الإنسان في قوانينها وممارساتها الوطنية، بما في ذلك على وجه الخصوص إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وأن تكفل احترام الضمانات الدستورية وغيرها من الضمانات الرامية إلى حماية حقوق الأقليات وتعزيزها.

٢٣ - ينبغي أن تبذل جميع الدول، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني والكيانات الأخرى التي تعمل مع الشباب أقصى جهودها لجمع بيانات مصنفة للاسترشاد بها في وضع

السياسات، وتضمن عدم استبعاد شباب الأقليات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من أي جهد يكفل أعمال حقوق الإنسان للجميع.

٢٤- ينبغي أن تكثف الدول أطرها القانونية، وتنفذ سياسات تمثل احتياجات شباب الأقليات وتجعلها من الأولويات، وتيسر مشاركتهم في عملية صنع القرار في جميع المجالات التي تهمهم بغية تيسير إدماجهم فعلياً (وليس ذوبانهم) في المجتمع.

٢٥- ينبغي أن تشير كيانات الأمم المتحدة صراحة إلى شباب الأقليات عند وضع قرارات، وسياسات، ومبادئ توجيهية وأدوات أخرى لمعالجة أحوال الشباب.

٢٦- ينبغي أن تنشئ الدول والمنظمات الدولية بيئة مواتية لشباب الأقليات الناشطين في مجال حقوق الإنسان لكي يتمكنوا من رصد تنفيذ التزامات الدول تجاه الشباب بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تيسر الحوار بين شباب الأقليات من جهة، وحكوماتهم والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة من جهة أخرى.

ثالثاً- التوصيات الرامية إلى تمكين شباب الأقليات من خلال التعليم الشامل للجميع

ألف- المناقشة

٢٧- افتتحت نهى قرين، رئيسة نادي الثقافة الأمازيغية، ومسؤولة برامج الشباب بوزارة شؤون الشباب والرياضة (تونس) المناقشات، وشاركتها في ذلك كل من إيلزبيتا كوزبورسكا من جمعية الأكاديميين البولنديين في ليتوانيا (بولندا)، ووكي بارك - كيم من جمعية حقوق الإنسان للكوريين المقيمين في اليابان (اليابان). وتناولن في عروضهن مسائل تتعلق بالتمييز والتنوع داخل نظم التعليم الرسمي، فضلاً عن مبادرات يقودها الشباب لشحن الوعي على نطاق أوسع. وركزن أيضاً على فوائد تعليم شباب الأقليات بلغتهم الأم، ما سيزيد من حظوظ نجاحهم أكاديمياً، ويعزز من ثم مشاركتهم الفعلية في المجتمع. وتحدثن عن دور المدرسة في الحفاظ على هويات الأقليات من خلال النهوض بمعارف الأجيال الشابة فيما يتعلق بلغة وثقافة وتاريخ مجتمعاتهم المحلية. وتضمنت المناقشات مسائل أخرى منها التمييز، والعقبات المالية التي تواجه شباب الأقليات في الالتحاق بالتعليم العادي، وعدم الاعتراف بالشهادات التي تمنحها المدارس التي يرتادها أساساً طلاب من جماعات الأقليات.

٢٨- وأدارت ساسكيا شيليكينس، المستشارة الخاصة لمبعوث الأمين العام المعني بالشباب، المناقشة العامة اللاحقة. وناقش المشاركون دور التعليم النظامي وغير النظامي للشباب في الجمع بين الثقافات، وتعليم قيم من قبيل التسامح والتنوع. ويكتسي تكثيف المناهج والحرص الدراسية والمؤسسات التعليمية أهمية أيضاً لتمكين شباب الأقليات من تحقيق كامل إمكاناتهم.

٢٩- وما فتئ عدد من المشاركين يثيرون موضوع الحق في التعليم باللغة الأم في المدارس والجامعات باعتباره حقاً أساسياً للأقليات من أجل الحفاظ على هويتها. وسلط المشاركون الضوء أيضاً على أن ممارسة هذا الحق لا ينبغي أن تُعتبر علامة على رغبة الأقليات في العزلة عن المجتمع؛ ولا ينبغي أيضاً أن يحرمهم حصولهم على التعليم بلغتهم الأم من تعلم اللغات الأخرى،

بما فيها اللغة الرسمية للدولة. وحذر مشاركون آخرون في الوقت نفسه من أن أطفال الأقليات وشبابهم يحصلون في الكثير من الأحيان على تعليم رديء النوعية بسبب عدم كفاية الدعم المقدم من حيث عدد المدرسين والهيكل الأساسية.

٣٠- واقترح عدد من المشاركين أن تكون لغة الأقليات في بعض الحالات لغة التعليم في المرحلة قبل المدرسية والمدارس الابتدائية، وأن تُدرس لغة الأغلبية باعتبارها حصة دراسية منفصلة. وفيما يتعلق بالمناهج الدراسية على المستويين الثانوي والجامعي، فينبغي استخدام لغات الأقليات بطريقة تعكس بالفعل عدد الناطقين بكل لغة على حدة. وارتأى المشاركون أن هذا النهج أثبت فعاليته من حيث تكلفته على المدى الطويل بمساهمته في خفض معدلات التسرب الإعادة، وتحسين النتائج الدراسية، ومستويات الإلمام بقراءة وكتابة اللغة الأم للأقليات واللغة الرسمية أو لغة الأغلبية على حد سواء. فمن شأن هذا الأمر أن يفضي في نهاية المطاف إلى زيادة مشاركة الأسر والمجتمعات المحلية في التعليم.

٣١- وكان الحفاظ على الموروث اللغوي والثقافي، وتعزيز التنوع والتسامح في مختلف المجتمعات المحلية من الشواغل التي تكرر الحديث عنها بحيث اقترح عدد من المشاركين وضع مناهج مدرسية متعددة الثقافات لمعالجتها. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء ميل بعض الحكومات إلى استخدام المناهج المدرسية لدمج الشباب في ثقافة الأغلبية. وأعرب عدد من المشاركين عن قلقهم إزاء الأثر السلبي للنظم التعليمية القائمة على درجة عالية من المركزية في بعض البلدان، والذي ينعكس سلباً في حصول المجتمعات المهمشة على التعليم، ويؤدي إلى انخفاض مستوى التحاق أفراد الأقليات بالمدرسة.

٣٢- وأخيراً، استعرض المشاركون أهمية ضمان التثقيف في مجال حقوق الإنسان في سن مبكرة لشباب الأغلبية والأقلية على السواء لزيادة الوعي بحقوق الأقليات وتعزيز فهمها.

باء- التوصيات

الحصول على تعليم جيد

٣٣- ينبغي أن تتخذ الدول تدابير تشريعية وسياساتية لضمان فرص متساوية في التعليم لشباب الأقليات، على أن يكون تعليمهم متساوياً في الجودة مع غيره، وأن يوفّر في بيئة شاملة للجميع تعزز تحقيق الجميع إنجازات أكبر. وهذا يشمل استخدام لغات الأقليات على جميع المستويات لأكثر قدر ممكن ولأطول مدة ممكنة. وينبغي أن تكفل المدارس والجامعات لطلاب الأقليات الذين يلتحقون بها الدعم الكافي لتحقيق نجاح أكاديمي مساو لنجاح الطلاب من غير الأقليات. وينبغي على المؤسسات التعليمية أن تراعي المسائل المرتبطة بالأقليات، ونوع الجنس، وغيرها من المسائل، بوسائل منها جمع البيانات المصنفة حسب الأصل الإثني أو القومي، والدين واللغة، فضلاً عن نوع الجنس، والميل الجنسي، والقدرات البدنية. وينبغي اعتبار تدابير مثل إتاحة المنح الدراسية، والإعفاء من الرسوم أو تطبيق نظام الحصص تدابير خاصة من شأنها أن تسهم في زيادة فرص التعليم للأشخاص المنتمين إلى أقليات.

تقديم خدمات التعليم في بيئة شاملة للجميع

٣٤- يتعين على الدول أن تضطلع بدور استباقي بغية تعزيز بيئات التعلم الشاملة للجميع في نظمها التعليمية. وينبغي أن يتلقى المدرسون والأساتذة تدريباً على استخدام استراتيجيات تعليمية شاملة تلبي احتياجات طلاب ينتمون إلى طائفة متنوعة من الإثنيات، والأديان، واللغات، ووفقاً لمختلف أساليب التعلم، والقدرات. وتعتبر بيئات التعلم الشاملة للجميع أمراً أساسياً للإسهام في تنمية شعور لدى طلاب الأقليات بأنهم محط تقدير على قدم المساواة مع الآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إتاحة مواد كافية لتدريس الطلاب وتعلمهم، بما في ذلك الكتب المدرسية التي توفر معلومات عن الأقليات، وتيسر تعلم لغات الأقليات.

٣٥- ينبغي أن تعترف الدول في دساتيرها بتنوع سكانها، وحق أبناء الأقليات في التعلم بلغتهم الأم. وينبغي أن تضع الدول برامج تتيح التدريس بلغات الأقليات، وتضمن أيضاً تعلم الأقليات بلغات أخرى، بما في ذلك اللغات الرسمية. ولا ينبغي أن تختلف نوعية التعليم بين البرامج التي تُدرّس بلغات مختلفة. وينبغي أن تتخذ الدول تدابير لضمان قدرة أفراد الأقليات فعلياً على استخدام لغتهم في المدرسة.

٣٦- ينبغي أن تكفل الدول أن الأشخاص المنتمين إلى أقليات قادرين على الوصول إلى نظام العدالة لتقديم مطالباتهم الجماعية بتعليم يلائمهم ثقافياً ولغوياً، وأن نظام العدالة يمكن أن يكفل سبل انتصاف فعالة عندما لا تُحترم حقوق الأقليات في التعليم. وينبغي أن تكون الأقليات قادرة على الحصول على الدعم، بما في ذلك من منظمات المجتمع المدني، لضمان إتاحة هذه الإجراءات القانونية فعلاً.

٣٧- ينبغي أن تكفل الدول أن التعليم المتعدد الثقافات يشكل جزءاً من المناهج المدرسية. وينبغي التشاور مع مجتمعات الأقليات المحلية، بما يشمل الشباب، وإشراكها في تصميم هذه المناهج بغية إدراج صورة دقيقة لتاريخ مختلف المجتمعات المحلية، بتقاليدها، ولغاتها وثقافتها، فضلاً عن تنوع المعتقدات أو الممارسات الدينية لتلك الأقليات التي تعيش في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يتوفر التعليم عن طريق فريق من المدرسين والأساتذة، يمثل في حد ذاته تنوع المجتمع على المستويين المحلي والوطني.

٣٨- ينبغي أن تكافح الدول التمييز العنصري وكره الأجانب في إطار التعليم المدرسي ومن خلاله. وينبغي أن تمتنع الدول عن اعتماد السياسات أو الاستراتيجيات التي ترمي إلى الفصل بين الطلاب في التعليم في مختلف المؤسسات التعليمية أو الفصول الدراسية على أساس وضعهم كأفراد أقليات؛ والتعليم الأمثل لشباب الأقلية والأغلبية هو التعلم معاً في صف واحد لكفالة تنوع الآراء والتجارب.

دعم المبادرات التعليمية التي تقودها أقليات

٣٩- ينبغي أن تتيح الدول إنشاء وتشغيل الخدمات التعليمية والمدارس الخاصة باستخدام لغات الأقليات وسيلة للتعليم، وأن تعترف بتلك الخدمات والمدارس وتُيسّر، حيثما أمكن، إنشاءها وتشغيلها، شريطة أن تعمل وفقاً للمعايير التعليمية الوطنية. وقد تكون هذه أنسب طريقة في بعض الحالات لتعزيز المعرفة بلغات وثقافات طلاب الأقليات.

وينبغي أن تمتنع الدول عن فرض شروط قانونية وإدارية مرهقة لا مبرر لها لتنظيم إنشاء هذه المؤسسات وإدارتها.

٤٠- ينبغي أن يكون بمقدور شباب الأقليات أن يختاروا الالتحاق بمدارس عادية أو بمدارس مرخصة للأقليات. ولا ينبغي أن تفرض الدولة أو مجتمع الأقلية أي خيار عليهم.

٤١- ينبغي في أوقات النزاع أن تضمن الدول والمنظمات الدولية أن شباب الأقليات الذين سُردوا أو يعيشون في مناطق النزاع يتلقون التعليم، بما في ذلك بلغتهم الخاصة.

التعليم غير النظامي

٤٢- ينبغي تدريس الشباب حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الأقليات والحقوق الأساسية مثل مبدأ عدم التمييز، من خلال برامج التعليم النظامي وغير النظامي.

٤٣- ينبغي أن تبذل الدول جهوداً من أجل تثقيف شباب الأغلبية والأقلية في مجال حقوق الإنسان، وحقوق الأقليات، والمشاركة المدنية عن طريق وسائل الإعلام الرقمية، بما في ذلك عن طريق توفير دورات إلكترونية مجانية متاحة للجميع.

٤٤- ينبغي أن تكفل الدول أن النظام التعليمي يتيح للشباب معلومات بلغة ميسرة، ولا سيما لشباب الأقليات، عن أهمية المواطنة النشطة وكيف يمكن لهم المشاركة في الحياة العامة. وينبغي أيضاً أن تدعم الدول المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة التي تتيح للشباب تعليماً غير نظامي عن مفهوم المواطنة النشطة.

٤٥- ينبغي اعتماد التعليم الخاص وتدابير التنمية المجتمعية لتشجيع شباب الأقليات على تحديد هويتهم الذاتية واحترام الذات انطلاقاً من شعور إيجابي قوي.

رابعاً- التوصيات الرامية إلى تعزيز مشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة

ألف- المناقشة

٤٦- افتتحت الجلسة الخاصة بمشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة أننا تشيوتشو، وهي مواطنة فرنسية ورومانية من جماعة الروما، وطالبة قانون، ومؤسسة مشاركة لـ "حركة ١٦ أيار/مايو" (فرنسا)؛ وجيسيكا ريفز، مديرة العمليات في مؤسسة فوتو لاتيني (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ ومينا ثابت، وهو مؤسس مشارك للمفوضية المصرية للحقوق والحريات واتحاد شباب ماسبيرو (مصر). وقد شدد هؤلاء على أهمية معالجة مسألة التمثيل الناقص لشباب الأقليات في هيئات صنع القرار على الصعيدين الوطني والدولي، وفي عمليات وضع التشريعات والسياسات. ووجهوا الانتباه إلى الصلة بين مستوى مشاركة وتمثيل شباب الأقليات في صنع القرار وبين مستوى التمييز الذي يواجهونه في المجتمع. وشددوا بشكل خاص على مسؤولية الدولة عن تعزيز التنوع، وتوفير فرص متساوية لجميع الأقليات. وأقروا بأن من شأن شباب الأقليات أن يواجهوا صعوبات أو عقبات غير متناسبة عند المشاركة في العمليات السياسية. فقد ينسحب شباب الأقليات من الحياة العامة لأن الممثلين السياسيين لا يأخذون شواغلهم بعين الاعتبار.

وشجع المتكلمون شباب الأقليات على الاضطلاع بدور بارز في العمليات السياسية في بلدانهم، سواء بممارسة حقهم في التصويت أو الترشح للانتخابات.

٤٧- وأدار هنريك فيلادسن، مدير مكتب المفوض السامي للأقليات القومية بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المناقشة اللاحقة. وتدارس المشاركون كيف يمكن لمشاركة شباب الأقليات الفعالة في الحياة العامة أن تفضي إلى زيادة التماسك، والاعتراف بالتنوع في المجتمع بشكل أعم. وأقروا بأن للناس، بمن فيهم شباب الأقليات، دوراً هاماً للغاية في تعزيز التنمية المستدامة. وشددوا على أن التمييز، والإقصاء الاجتماعي، والفقر المدقع عقبات تعزز بعضها البعض، وتحول دون مشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة. وتبادل ممثلو الدول الأعضاء ممارساتهم الجيدة بشأن كيفية مراعاة الاحتياجات الخاصة لشباب الأقليات وتطلعاتهم عند وضع سياسات المؤسسات الوطنية الموجهة إلى الشباب وشباب الأقليات.

باء- التوصيات

٤٨- ينبغي أن تضمن الدول تمثيل شباب الأقليات في عمليات صنع القرار على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي، لا سيما ما يتعلق منها بالشباب وسياسات الأقليات. وينبغي أن تكفل الدول أيضاً مزيداً من الشفافية والتواصل مع شباب الأقليات في عمليات صنع القرار باستخدام الأدوات المؤاتية للشباب مثل المنابر الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي، وذلك سعياً منها إلى تعزيز مشاركتهم. وينبغي أن تمكن هذه التدابير شباب الأقليات من تحقيق كامل إمكاناتهم والمشاركة بنشاط في جميع مجالات الحياة العامة.

٤٩- ينبغي أن تكفل الدول بيئة تعزز مشاركة شباب الأقليات في الحياة العامة، وتدعم المبادرات، مثل مراكز الشباب، ببرامج توعية الشباب بفوائد المشاركة في صنع القرار، لا سيما في المناطق المهمشة حيث تقيم جماعات الأقليات. وينبغي أن ترصد الدول ظهور خطاب الكراهية، وحوادث كره الأجانب والتمييز، وأن تتخذ إجراءات قانونية ضد هذه الانتهاكات ليشعر شباب الأقليات بالأمان وهم يشاركون في المجتمع. وينبغي أن تضمن الدول أن للأقليات، بمن في ذلك شباب الأقليات، تمثيلاً كافياً في المؤسسات الوطنية والمحلية، بما في ذلك في البلديات، والمدارس، وقوات الشرطة، وأن تنظر في استخدام نظام الحصص تحقيقاً لهذه الغاية. وينبغي أن تعترف الدول صراحة بالتنوع داخل مجتمعاتها وأن تشيد به، وأن تظهر التزامها بحماية حقوق الأقليات.

٥٠- ينبغي أن تدعم الدول المبادرات الموجهة إلى شباب الأقليات لتشجيعهم على أن يكونوا عناصر للتغيير في مجتمعاتهم المحلية من خلال مشاركتهم السياسية، بدءاً من الخطوة الأولى للتصويت وحتى الترشح لشغل مناصب عن طريق الانتخاب لتمثيل مجتمعاتهم المحلية.

٥١- ينبغي أن تدرك الدول أن شباب الأقليات قد يعربون عن آراء سياسية مختلفة عن تلك التي تفضلها الحكومة، ويتعين عليها احترام هذا التنوع في الآراء باعتباره جزءاً من حرية التعبير والرأي، وهو أمر أساسي للديمقراطية والاستقرار. وينبغي لجماعات الأقليات نفسها أن تشجع وتحترم آراء شباب الأقليات وأشكال تعبيرهم، حتى عندما تكون هذه الآراء مختلفة عن آراء قادة الأقليات.

٥٢- وعند تنفيذ السياسات والبرامج التي ترمي إلى زيادة مشاركة الشباب في الحياة العامة، بما في ذلك في كل من المجال السياسي، والمدني، والاجتماعي، والثقافي والاقتصادي، ينبغي أن تستخدم الدول تحليلاً للبيانات المصنفة لمعرفة ما إذا كانت سياساتها وتدابيرها تطبّق على شباب الأقليات على قدم المساواة مع غيرهم، وما إذا كانت فعالة في تعزيز مشاركتهم في الحياة العامة.

٥٣- ويضر الحرمان من اكتساب الجنسية بمصالح الأشخاص المنتمين إلى الأقليات ضرراً غير متناسب، ويمنعهم من المشاركة في الحياة العامة. وينبغي أن تعالج الدول فعلياً مسألة انعدام الجنسية، بما في ذلك من خلال التصديق على اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١ وتنفيذها.

٥٤- ينبغي أن يحصل شباب الأقليات على فرص للعمل في القطاع العام دون تمييز على أساس اللغة، أو الدين، أو الأصل الإثني. وينبغي أن تنظر الدول في إنشاء وظائف مخصصة لشباب الأقليات الإثنية، بما في ذلك من خلال استخدام نظام الحصص.

٥٥- ينبغي أيضاً تنفيذ تدابير خاصة لتيسير قيادة الشباب من شتى الأقليات لمشاريع اجتماعية، بما في ذلك من خلال إتاحة التدريب والدعم المالي لهذه المبادرات.

٥٦- ينبغي أن تضع الدول برامج للتدريب والتوجيه المهني بغية معالجة بطالة الشباب فعلياً، لا سيما البطالة في صفوف شباب الأقليات. وينبغي أن تتاح هذه البرامج أيضاً بلغات الأقليات.

٥٧- ينبغي أن تستكشف المؤسسات العامة سبلاً مبتكرة للوصول إلى الجماهير الشابة، وتنشر بينهم خطابها عن أهمية أنشطة الدعوة والمشاركة السياسية. وتشمل الأمثلة على هذه المبادرات منابر إلكترونية لجمع آراء أو التماسات الشباب بغرض الاسترشاد في وضع سياسات الحكومة المركزية والبلديات؛ والبرلمانات الشبابية التي تراعي التنوع الإثني واللغوي والديني؛ والبرامج التدريبية الموجهة إلى شباب الأقليات التي تشجع على المشاركة.

٥٨- ينبغي أن تدعم الدول أيضاً الجهود الرامية إلى إشراك شباب الأقليات عن طريق الرياضة والثقافة. فمن شأن هذه الأنشطة أن تساعد أيضاً على تنمية الشعور بالانتماء إلى المجتمع، سواء داخل مجتمعات الأقليات أو بين مجتمعات الأقليات من جهة، والمجتمع على نطاق أوسع من جهة أخرى.

٥٩- ينبغي أن تكفل الدول أن شباب الأقليات قادرون على المشاركة في المناسبات الثقافية العامة وعلى تنظيمها دون الحاجة إلى إذن مسبق، وألا يُجرّموا من هذا الإذن تعسفاً في ظروف محدودة قد يكون فيها الحصول على إذن مسبق أمراً مبرراً، وينبغي دعم الأنشطة الثقافية الأخرى التي من شأنها أن تسهم في إعطاء صورة إيجابية عن شباب الأقليات في المجتمع. وينبغي أن تتيح الدول الموارد المالية وغيرها من الموارد لشباب الأقليات بغرض تمكينهم من التعبير عن ثقافتهم في المناسبات العامة باعتبار ذلك وسيلة لتعزيز التنوع في المجتمع. ومن الأهمية بمكان النظر في إنشاء برامج، أو تخصيص موارد لبرامج من أجل توفير التدريب للشباب وإتاحة مشاركتهم في الصناعات الثقافية، مثل تدريبهم على التسجيل

والإنتاج الموسيقيين، وإنتاج مواد الفيديو، وإدارة الجوانب التجارية للبرامج الثقافية، بما في ذلك بلغاتهم الأم.

٦٠- ينبغي أن تخصص وزارات الثقافة في ميزانياتها التمويل الكافي للجماعات الثقافية المكونة من شباب الأقليات، مع إيلاء اهتمام خاص لنساء الأقليات.

٦١- ينبغي أن توفر الدول دعماً مالياً للبرامج التي يتيحها القطاع الخاص لتمكين الشباب من مختلف الأقليات الوطنية، أو الإثنية، أو الدينية، أو اللغوية من اكتساب المعارف الأساسية التي لها صلة بمجال اهتماماتهم، وخبراتهم، ومهاراتهم القيادية.

٦٢- ينبغي أن تهنيء الدول بيئة مواتية لإنشاء المنظمات الممثلة لجماعات الأقليات وتشغيلها.

٦٣- ينبغي أن تولي الدول أهمية لتعدد الثقافات واحترام التنوع وأن تعمل على تعزيزهما؛ وأن تضع من خلال هذا المنظور وتنفيذ إجراءات ملموسة لمكافحة خطاب الكراهية، والتطرف أياً كان نوعه، والتعصب، والتمييز، والعنف، وأن تعمل على الحد من هذه الظواهر.

خامساً- توصيات بشأن التحديات الماثلة والفرص المتاحة لشباب الأقليات في وسائل الإعلام في العصر الرقمي

ألف- المناقشة

٦٤- افتتحت مارينا شوباك، الصحفية والزميللة المنسقة لشؤون الأقليات في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (جمهورية مولدوفا) حلقة النقاش بشأن شباب الأقليات في وسائل الإعلام في العصر الرقمي؛ وشاركها في ذلك جوناثان جاكسون، المؤسس المشارك لموقع Blavity.com (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ وأنجو سينغ، رئيسة حركة الداليت ماهيلا أديكار مانش لعموم الهند (الهند). وتبادل المتحاورون خبراتهم في مجال إنشاء المنابر الإعلامية التي تعمل على إسماع أصوات مجتمعاتهم، وتعبئة الشباب وشحن وعيهم بحقوق الإنسان في مجتمعاتهم المحلية. وتبادل المتحاورون الآراء بشأن التحديات والفرص التي واجهتهم عند استخدام الشباب تكنولوجيات وسائل الإعلام الرقمية في مجتمعاتهم المحلية، لا سيما الشابات، بغية ممارسة حقوقهم، والدفاع عنها. وأشاروا إلى أنهم واجهوا صعوبة في الوصول إلى مصادر التمويل لمبادراتهم ومشاريعهم الإعلامية بوصفهم من شباب الأقليات. وأشاروا أيضاً إلى الخطاب السلبي الذي ينتشر في الإنترنت ضد الأقليات، لا سيما نساء الأقليات. ومع ذلك، وصف المتحاورون وسائل التواصل الاجتماعي بأنها أداة للتغيير الاجتماعي. فمن شأن الاستخدام الملائم لوسائل التواصل الاجتماعي مثلاً أن يسهم في إيجاد أوجه تضامن جديدة بين مختلف الأقليات وبقية أفراد المجتمع، ويجفز خطابات جديدة من شأنها مكافحة تحريف الحقائق بشأن الأقليات في وسائل الإعلام الرئيسية، ويعطي شباب الأقليات وسيلة فريدة للتعبير عن أنفسهم بحرية وبطرق لا تيسرها منابر أخرى.

٦٥- وأدارت المناقشة ريتا إسحاق - إندايي، المقررة الخاصة السابقة المعنية بقضايا الأقليات، والعضوة المنتخبة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري (هنغاري). وأشار عدد من المشاركين إلى أن العديد من جماعات الأقليات، لا سيما الشباب، لا تتاح لها خدمات الإنترنت بشكل فعال، وأن جزءاً كبيراً من شباب الأقليات اليوم مستبعدون من عالم الإنترنت. وارتأى المشاركون أن شبكة الإنترنت أسهمت في تمكين الشباب من خلال بناء الجسور بين أفراد المجتمعات المحلية، وزيادة تثقيفهم، وتوعيتهم بحقوقهم ورفاههم. وتحدث بعض المشاركين عن مبادرات إعلامية اتخذوها ضمن المبادرات التي تقودها أقليات، وعن ميل الشركات الإعلامية الرئيسية إلى حجب وسائل الإعلام التابعة للأقليات بسبب نقص مواردها المالية في غالب الأحيان. ووصف المشاركون مسألة خطاب الكراهية ضد الأقليات في وسائل الإعلام بأنها مضرّة للغاية، وأن ذلك الخطاب يسهم في تشكيل الرأي العام، ويحول دون اعتماد الهيئات التشريعية قوانين تساعد على تحسين حقوق الأقليات. وتبادل المشاركون ممارساتهم الجيدة فيما يتعلق بتعزيز التنوع الثقافي، والاندماج في وسائل الإعلام، على غرار المبادرات الحكومية التي تمنح مثلاً جوائز للصحفيين الذين عملوا على تعزيز فهم أفضل للتنوع في المجتمعات.

باء - التوصيات

٦٦- ينبغي أن تضمن الدول الحق في حرية التعبير في وسائل الإعلام للجميع، لا سيما لشباب الأقليات الذين يستخدمون وسائل الإعلام الرقمية. ويجب أن تضمن حق شباب الأقليات في حرية التعبير في الإنترنت. وينبغي أن تتخذ الدول في الوقت نفسه تدابير فعالة لمنع خطاب الكراهية في شبكة الإنترنت وحماية الأقليات منه.

٦٧- ينبغي أن تمتنع الدول عن تقييد الوصول إلى شبكات التواصل الاجتماعي، أو حظر الوصول إلى المواقع الشبكية، أو تقييد الوصول إلى وسائل الإعلام الرقمية بأي وسيلة أخرى، لا سيما بتلك الطرق التي لها تأثير تعسفي وغير متناسب على شباب الأقليات. ومن شأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تضطلع بدور هام في توفير إشراف مستقل يضمن عدم فرض أي عرقلة تعسفية أو رقابة، وأن تكفل سلامة مستخدمي وسائل الإعلام الرقمية وغيرهم من شباب الأقليات الذين يرغبون في أن يشاركوا في هذه المناقشات.

٦٨- ينبغي أن تسعى الدول على نحو استباقي إلى مكافحة خطاب الكراهية ضد شباب الأقليات، والشعبوية، وكره الأجانب باتباع استراتيجية وطنية لمكافحة خطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي. وللدول دور حاسم في تعزيز الصورة الإيجابية لشباب الأقليات باعتبار ذلك وسيلة لمعالجة الأسباب الجذرية للعنصرية، وخطاب الكراهية، بما في ذلك من خلال نشر المعلومات عن تاريخ الأقليات وثقافتها.

٦٩- ينبغي أن تُنجز الدول أو تمول برامج تتيح لشباب الأقليات المهارات اللازمة للتعبير عن أنفسهم بطريقة أفضل باستخدام التكنولوجيات الجديدة.

٧٠- ينبغي أن تلتزم الدول بإتاحة الإنترنت للجميع باعتبار ذلك شكلاً من أشكال العدالة الاجتماعية. وينبغي أن تضمن الطابع العالمي والمفتوح لشبكة الإنترنت؛ فمن شأن

ذلك أن يكون قوة دافعة لتسريع التقدم على طريق التنمية، ويكتسي أهمية خاصة بالنسبة لأنشطة الدعوة والترابط التي يضطلع بها شباب الأقليات.

٧١- ينبغي أن تدعم الدول المبادرات التي يقودها شباب الأقليات في وسائط الإعلام، وذلك من خلال وكالات البث الوطنية وغيرها من المؤسسات الإعلامية، مثل برامج التلفزيون أو الإذاعة التي تُبث بلغات الأقليات، وأن تضمن إدماج شخصيات من جماعات الأقليات يُسند أداء أدوارها إلى ممثلين من شباب الأقليات. وينبغي أن تضمن الدول وصول وسائط الإعلام التابعة للأقليات إلى جماهير أخرى لأن من شأن ذلك أن يساهم في تغيير القوالب النمطية السلبية عن الأقليات. وينبغي أن تخصص الدول المزيد من الموارد البشرية، والتقنية، والمالية للمشاريع الإعلامية الإبداعية التي يمكنها أن تعزز تنوع المجتمعات، وتسلط الضوء على تنوعها الثقافي.

٧٢- ينبغي أن تستخدم المؤسسات العامة الوطنية والدولية وسائط التواصل الاجتماعي وسيلة جذابة وتشاركية بغية تحدي الروايات المهيمنة في وسائط الإعلام الرئيسية التقليدية، وإعطاء صوت جديد لشباب الأقليات في المشهد الإعلامي.

٧٣- ينبغي أن تعزز الدول استخدام وسائط التواصل الاجتماعي وسيلة للمشاركة المباشرة، والوصول إلى صنع القرار، وتيسير إشراك الشباب وشباب الأقليات. فوسائط التواصل الاجتماعي أداة حاسمة لإتاحة قدر أكبر من المشاركة في الحياة العامة، وتهيئة أماكن جديدة لمشاركة شباب الأقليات في المناقشات العامة، واستخدامها بشكل خاص منبراً للتوعية والدعوة.

٧٤- ينبغي أن تعمل الدول بشكل استباقي على تشجيع التنوع الثقافي، والإدماج، والتعليم، والتسامح بالتعاون مع جميع أنواع الوسائط الرقمية ووسائط الإعلام التقليدية لنشر المعلومات عن حقوق الأقليات وإعطاء صوت للأقليات كي تعرب عن شواغلها وآرائها.

٧٥- ينبغي أن تشجع الدول على نحو الأمية الرقمية في مناهجها التعليمية وتضمن الوصول إلى المعلومات الموجودة في شبكة الإنترنت.

٧٦- ينبغي أن تبني الدول الثقة وتتواصل مع جماعات الأقليات قبل أن تنشر المعلومات المتعلقة بها، بما في ذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

٧٧- لوسائط الإعلام الرقمية دور هام تؤديه في مكافحة تطرف الشباب، ومكافحة كراهية الأجانب، والعنصرية.

٧٨- ينبغي أن تسعى المؤسسات التي تدرّب الصحفيين إلى تعزيز تمثيل جميع الفئات الاجتماعية تمثيلاً دقيقاً ومنصفاً ومتزايداً في وسائط الإعلام، وأن تدرج في برامجها حصصاً تدريبية للصحفيين بشأن حقوق الإنسان، والتنوع، وعدم التمييز، والتحيز اللاشعوري.

٧٩- ينبغي أن تعزز المؤسسات الإعلامية وسائط الإعلام المسؤولة، والاستخدام المسؤول لوسائل التواصل الاجتماعي عن طريق التعليم النظامي وغير النظامي، وأن

تتصدى لتقارير وسائط الإعلام غير المسؤولة، والناقصة، والتمييزية، وتنبه الجمهور إليها، وتعمل على مواجهتها من خلال تقديم تقارير دقيقة ومتنوعة.

توصيات موجهة إلى جماعات الأقليات

٨٠- ينبغي أن تراعي المبادرات الإعلامية التي تقودها الأقليات المسائل التي تهم جماعات الأقليات المعنية مباشرة، فضلاً عن المسائل التي تهم المجتمع ككل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تأخذ في الاعتبار تنوع الآراء والتصورات التي توجد داخل مجتمعات الأقليات نفسها.

سادساً- التوصيات المتعلقة بدور شباب الأقليات في مجال تعزيز السلام والاستقرار

ألف- المناقشة

٨١- افتتحت جلسة المناقشة واي نو، مديرة ومؤسسة شبكة النساء من أجل السلام (ميانمار)، وفرنسيا ماركيز، وهي زعيمة كولومبية منحدرتة من أصل أفريقي ومدافعة عن حقوق الإنسان (كولومبيا)، ونفور هانسون نشانجي، مؤسس وكالة الأنباء الكاميرونية (الكاميرون). وناقش المتحاورون تجاربهم باعتبارهم من شباب الأقليات يسعون إلى إحلال السلام، والتفاهم، واحترام مختلف المجتمعات المحلية في بلدانهم. وأبرزوا دور شبان وشابات الأقليات باعتبارهم من المجددين المبتكرين وعوامل للتغيير ينبغي النظر إلى مساهماتهم جزءاً أساسياً في بناء مجتمعات مسالمة. واستعرض المتحاورون كيف يؤثر النزاع المسلح سلباً في شباب الأقليات، بمن فيهم اللاجئون، والمشردون داخلياً، وكيف أن عدم توافر التعليم والفرص الاقتصادية للشباب يمكن أن يؤثر تأثيراً خطيراً في جهود تحقيق السلام الدائم والمصالحة. ووصفوا مكافحة العنصرية الهيكلية والتمييز بأتهما عنصر أساسي في بناء السلام. وأشاروا إلى أن العديد من شباب الأقليات لا يضعون ثقتهم في المؤسسات الوطنية، وشددوا على أهمية جبر الضرر الذي يلحق بشباب الأقليات جراء النزاعات. وشددوا أيضاً على الدور القيادي الذي يضطلع به الشباب في التوعية بأهمية نبد العنف والدعوة السلمية.

٨٢- وأدار المناقشة جون باكر، مدير مركز البحوث والتعليم في مجال حقوق الإنسان بجامعة أوتاوا (كندا). وأشار المشاركون في المناقشة العامة إلى أن شباب الجماعات المهمشة تاريخياً يتضررون ضرراً غير متناسب من جراء النزاعات وأعمال العنف. وطالب المشاركون بوضع استراتيجيات محلية للحد من العنف والإرهاب عن طريق مكافحة الاستبعاد الاجتماعي الذي يستهدف شباب الأقليات، واتخاذ تدابير بغية التصدي للإفلات من العقاب على الانتهاكات المرتكبة ضد شباب الأقليات، وانعدام الأمن في مجتمعات الأقليات. وأشاد المشاركون بإمكانات القادة الشباب لإقامة صلات بين مختلف الطوائف الدينية، والإثنية، واللغوية، ودعوا إلى توفير دعم أكبر لحركات الشباب.

٨٣- وأشار عدد من المشاركين إلى قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥)، والحاجة إلى مشاركة شباب الأقليات، بمن فيهم الشابات، مشاركة مجدية على جميع المستويات في بناء السلام، ومنع

نشوب النزاعات، ومكافحة العنف والتطرف العنيف. واعترفوا بأنه لا يمكن تحقيق سلام دائم ومستدام دون مشاركة شباب الأقليات مشاركة مجدية في التفاوض على اتفاقات السلام وتنفيذها.

٨٤- وأبرزوا أهمية إشراك شباب الأقليات في الجهود الوطنية لمكافحة العنف والتطرف. وأدانوا ممارسات الجماعات المتطرفة العنيفة، بما في ذلك تجنيد الشباب في مخيمات اللاجئين، والمؤسسات الدينية، والجامعات وعبر وسائل التواصل الاجتماعي. وتحدث المشاركون عن الدور الحيوي الذي يمكن أن يضطلع به الشباب في المؤسسات التعليمية والدينية لتعزيز التسامح، ومكافحة خطاب الكراهية والإرهاب، وأثنوا على الجهود المبذولة من قبيل مبادرات الشباب للحوار بين الأديان بغرض منع التطرف، وتعزيز السلام والتسامح.

باء- التوصيات

٨٥- ينبغي أن تكفل الدول والمجتمع الدولي حماية تركز على شباب الأقليات في أثناء النزاع وبعده، وفقاً للالتزامات المعلنة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، والتحقيق مع المسؤولين عن الجرائم بموجب القانون الدولي ومقاضاتهم. وينبغي أن تتيح المجتمعات المحلية حماية محددة لشباب الأقليات الذين ينشطون في مجال حقوق الإنسان في أوقات النزاع.

٨٦- ينبغي إدراج شباب الأقليات، لا سيما شابات الأقليات، بوصفهم المستفيدين الرئيسيين من جبر الضرر بعد انتهاء النزاعات.

٨٧- ينبغي أن تولي الدول وكيانات الأمم المتحدة اهتماماً خاصاً لشباب الأقليات عند تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥).

٨٨- ينبغي أن تولي الدول والمجتمع الدولي أهمية لمساهمة الشباب ببناء السلام، والفاعلين الشباب في المجتمع المدني وأن تعمل معهم؛ وينبغي أن تبني أواصر الثقة مع مجموعات شباب الأقليات على المستوى الشعبي، وأن تتيح لهم تدريباً، وتعمل معهم بشأن القضايا المحلية والقضايا الأوسع نطاقاً ذات الصلة بمنع اندلاع النزاعات، وبناء السلام. وينبغي أن تنشئ الدول، والأطراف المشاركة في النزاعات، والمجتمع الدولي قنوات التواصل هذه لتقييم الاحتياجات الخاصة بشباب الأقليات في أي مجتمع، وإدراج منظوراتهم وشواغلهم عند التفاوض بشأن عمليات السلام وتنفيذها، بما يشمل مراحل إعادة التوطين أو إعادة الإعمار إلى الوطن، وإعادة الإدماج، والتعمير.

٨٩- ينبغي أن تهيئ الدول بيئة آمنة لشباب الأقليات، لا سيما الشابات، لتمكينهم من المشاركة في عمليات بناء السلام. وينبغي النظر في إنشاء آليات من شأنها تمكين شباب الأقليات من المشاركة المجدية في عمليات السلام وآليات تسوية المنازعات. وينبغي أن تكفل مشاركة شباب الأقليات، بمن فيهم نساء الأقليات الشابات، مشاركة مجدية في جميع مستويات بناء السلام، ومنع نشوب النزاعات، والتصدي للعنف والتطرف العنيف.

٩٠- ينبغي تعزيز الحوار بين الثقافات الذي يبادر إليه الشباب بوصفه أداة حاسمة لمنع نشوب النزاعات، وتعزيز عمليات المصالحة، والتفاهم المتبادل في المجتمعات الخارجة من النزاع.

٩١- ينبغي أن تدمج الدول في نظمها التعليمية التعلم القائم على التبادل الثقافي ومهارات تسوية النزاعات، وأن تدعم مبادرات المجتمع المدني التعليمية التي تتيح للشباب، بمن فيهم شباب الأقليات، هذا التعلم وتنمية المهارات.

٩٢- ينبغي أن تضمن الدول والمنظمات الإقليمية والدولية وضع ودعم البرامج الدولية للشباب، وأن تتيح فرصة التبادل الثقافي، والاعتراف بالتنوع، والعمل على تعزيزه واحترامه.